



إلى السيد وزير العدل
تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: التداعيات الاقتصادية لتجميد الأصول البنكية والعقارية لبعض المستثمرين في إطار التحقيقات المتعلقة بتبييض الأموال

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

السيد الوزير المحترم،

في إطار الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتعزيز الشفافية المالية، نسجل تزايداً في عدد الحالات التي يتم فيها تجميد الحسابات البنكية والعقارات التابعة لمستثمرين وفاعلين اقتصاديين بشكل احترازي، وذلك عقب فتح تحقيقات من طرف النيابة العامة المختصة، وأحياناً دون وجود أدلة ملموسة تثبت العلاقة المباشرة بين الأموال المجمدة والأفعال الجرمية المنسوبة إليهم. والأكثر إثارة للقلق أن هذه التدابير تظل سارية في بعض الأحيان، رغم تقديم مبررات قانونية لمصدر تلك الأموال، بل وحتى بعد صدور أحكام بالبراءة النهائية لفائدة المعنيين بالأمر، مما يترتب عنه آثار خطيرة على استمرارية الأنشطة الاقتصادية لتلك الجهات، ويهدد بقاء بعض المقاولات، ويدفع أخرى نحو التصفية القضائية، وقد يؤدي إلى عزوف بعض المستثمرين عن الاستثمار في البلاد أو حتى إلى مغادرتها.

وإذا كان من البديهي أننا نتقاسم جميعاً الإرادة الحازمة لمحاربة تبييض الأموال والوفاء بالالتزامات الدولية للمملكة في هذا المجال، فإن من المشروع أيضاً التساؤل عن مدى تناسب هذه الإجراءات الاحترازية والإطار القانوني الذي يضبطها، خاصة وأنها قد تفضي، على المدى البعيد، إلى الإضرار بثقة المستثمرين واستقرار مناخ الأعمال بالمغرب.

وعليه، نلتمس منكم السيد الوزير المحترم التفضل بتوضيح ما يلي:

1. ما هي الضمانات الإجرائية المعمول بها حالياً لحماية حقوق المستثمرين الذين يتم تجميد ممتلكاتهم، دون وجود دليل مباشر على تورطهم في عمليات غسل أموال؟
2. هل تعزم مصالحكم مراجعة الإطار القانوني أو المدد الزمنية التي تؤطر إجراءات تجميد

الأصول، تفادياً لتحويلها إلى عقوبات فعلية قبل صدور أي مقرر قضائي؟
3. ما هي التدابير الملموسة المتخذة لضمان التوازن بين متطلبات مكافحة الجريمة المالية وحماية النسيج الاقتصادي وجاذبية المملكة للاستثمارات؟
وتفضلوا، السيد الوزير، بقبول أسى عبارات التقدير والاحترام.

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الإمضاء

الانصاري عبد اللطيف

